

تقرير مجلس إدارة الهيئة  
المقدم للجمعية العمومية للهيئة  
للعام المالي ١٤٢٦/١٤٢٥ (م٢٠٠٥)

## فهرس محتويات

### تقرير مجلس الإدارة للعام المالي ١٤٢٥/١٤٢٦ هـ (م٢٠٠٥)

<u>الصفحة</u>	<u>الموضع</u>
٢	أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية
٩	ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني
١٢	ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني
١٥	رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية
١٧	خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع
١٧	سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والدورات والمعارض دولية
١٨	سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية
١٩	ثامناً : مكافآت وأتعبات أعضاء مجلس إدارة الهيئة
٢٠	تاسعاً : إشتراكات الأعضاء المتاخرة
٢٠	عاشرأً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٥ م

**تقرير مجلس إدارة الهيئة  
المقدم للجمعية العمومية للهيئة  
للعام المالي ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م**

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢/١٣ وتاريخ ١٤١٢ هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شؤونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد الازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وبينما يلي ؛ عرضاً للإنجازات التي تم تحقيقها منذ إنشاء الهيئة حتى عام ٢٠٠٥ م:

**أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :**

تكمّن الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتساعد هذه المعلومات متذدي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في صورها التقارير المالية ، والعائد المتوقع والتكاليف والمخاطر ، وتتوفر معلومات موثوق بها ، مما يزيد في فعالية الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافاً بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة ولوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير

والقواعد اعترافاً من مهنة المحاسبة بمسؤولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزملاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسؤولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأناط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد.

ويبيّن ما يلي ، عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف ، والأنشطة المقترن القيام بها مستقبلاً :

#### ١ - مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :

بالإضافة إلى ما سبق وان قامت به لجنة معايير المحاسبة من اصدار عدد من معايير المحاسبة و الاراء المهنية ذات العلاقة قامت لجنة معايير المحاسبة خلال عام ٢٠٠٥م بعقد عدد (٤) اجتماعات استعرض فيها عدد من المواقف منها:

- مشروع معيار ربحية السهم
- مشروع معيار الهبوط في قيمة الأصول غير المتداولة.
- التعديلات على معيار الأصول غير الملموسة.
- مشروع معيار الالتزامات والأصول المحتملة.
- تعديل فقرة في معيار توحيد القوائم المالية.

علماً بان اللجنة اصدرت في وقت سابق دراسة شاملة لما صدر من معايير سابقة والتي شملت أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح العام ، وحددت اللجنة مواقيع معايير المحاسبة التي ترى أهمية إصدار معايير محاسبية لها ، وشرعت في إعداد عددٍ من المعايير. كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات المقدمة لها وصدر عنها عدداً من التفسيرات والأراء. ويبيّن ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	العرض والافصاح العلامة	١٤١٠ هـ (١٩٩٠ م) وتم تحريره عام ١٤١٧ هـ (١٩٩٧ م)
٢	العملات الأجنبية	١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٣	المخزون السامي	١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٤	الافصاح عن العمليات مع ذوى العلاقة	١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٥	الإرادات	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٦	المصروفات الادارية والتسويقية	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٧	تكاليف البحث والتطوير	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٨	توحيد القوائم المالية	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٩	الاستثمار في الأوراق المالية	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
١٠	المعيار التقارير المالية الأولية	١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١١	المعيار الزكاة	١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١٢	المعيار ضريبة الدخل	١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١٣	المعيار الأصول الثابتة	١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
١٤	المعيار المحاسبة عن عقود الإيجار	١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
١٥	المعيار التقارير القطاعية	١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
١٦	المحاسبة عن الاستثمار وفق طريقة حقوق الملكية	١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
١٧	الأصول غير الملموسة	١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
١٨	المحاسبة عن الإعانتات والمنح الحكومية	١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء والتفسيرات المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٧٧٣/١	١٤١٥/٤/٢١ ١٩٩٤/٩/٢٦	تفسير : متى يجوز لمنشأة عاملة أو تحت الإنشاء أن تعد مجموعة غير كاملة من القوائم المالية بحيث تقصر مثلاً على قائمة للمركز المالي فقط.
١/٦٩١/٢	١٤١٥/٨/٨ ١٩٩٥/١/٩	مبدأ تعديل العمر الإنتاجي للأصول الثابتة التي استهلكت ولا تزال تستخدم.
٢/٣	١٤١٦/٩/١١ ١٩٩٦/١/٣١	عرض واستهلاك الأصول غير المستغلة.
١/٤	١٤١٦/٩/١١ ١٩٩٦/١/٣١	عرض بواكيير إنتاج مشاريع الأشجار التي في مرحلة النمو.
١/١٢٢/٥	١٤٢٤/١/٧ ٢٠٠٣/٣/١٠	رسملة تكاليف تمويل الأصول الثابتة
٢/١٢٠/٦	١٤٢٤/٣/٢٥ ٢٠٠٣/٥/٢٦	مدى جواز إعادة تقويم الأصول الثابتة المستهلكة دفترياً ولا تزال في الإستخدام.

## ٢ - مراجعة وتطوير معايير المراجعة :

بالإضافة إلى ما سبق وأن قامت به لجنة معايير المراجعة من اصدارات عدد من معايير المراجعة والاراء المهنية ذات العلاقة قامت اللجنة خلال عام ٢٠٠٥م بعقد عدد (٢) من الاجتماعات ناقشت فيها عدد من المواضيع منها :

- مشروع معيار مسؤولية المراجع عن إكتشاف الأخطاء والغش والتقرير عنها.
- مشروع معيار التقارير المعدل.
- مشروع معيار مراجعة الأطراف ذوى العلاقة.
- مشروع معيار التقرير على فاعلية الرقابة الداخلية.

علمًا بأن اللجنة اصدرت في وقت سابق عدد من المعايير وذلك كالتالي:

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	التأهيل المهني الكافي	١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م وتم تحديتها عام ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٢	الحياد والموضوعية والإستقلال	” ” ”
٣	العنایة المهنية الازمة	” ” ”
٤	الخطير	” ” ”
٥	الرقابة والتوثيق	” ” ”
٦	أدلة وقرائن المراجعة	” ” ”
٧	التقرير	” ” ”
٨	المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسوب الآلي	١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٩	التقارير الخاصة	٢٠٠٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١٠	مخاطر المراجعة والأهمية النسبية	٢٠٠٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١١	الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية	٢٠٠٠ هـ / ١٤٢٠ م
١٢	فحص التقارير المالية الأولية	١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
١٣	فحص التأكيدات	١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
١٤	العينات لأغراض المراجعة	٢٠٠٢ هـ / ١٤٢٣ م
١٥	القوائم المالية المستقبلية	٢٠٠٢ هـ / ١٤٢٣ م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٣٥٠٢/١	١٤١٥/٥/١٢ هـ ١٩٩٤/١٠/١٧ م	تضمين تقرير المراجع عبارة (تم تقييم المخزون بمعرفة إدارة الشركة).
٢	١٤١٧/١/١٠ هـ ١٩٩٦/٥/٢٧ م	ما يتغير على المحاسب القيام به إذا لم تقدم له إدارة الشركة القوائم المالية.
١/٣٥٦٣/٣	١٤١٧/٢/١٥ هـ ١٩٩٦/٧/١ م	إجراءات المراجعة التي يتغير على مراجع الحسابات القيام بها عند مراجعة قوائم مالية موحدة في حالة قيام مراجع آخر بمراجعة المنشآت التابعة.
١/٣٥٤٢/٤	١٤٢١/٧/٥ هـ ٢٠٠٠/١٠/٢ م	موقف المراجع حيال كفاية العرض والافصاح العام
٥	١٤٢١/٧/٥ هـ ٢٠٠٠/١٠/٢ م	إجراءات المراجعة المتعلقة بالأحداث اللاحقة
٦	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	اختبارات التحقق قبل تاريخ قائمة المركز المالي
١/٣٠٣٠/٧	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	الاتصال بين المراجع السابق والمراجع اللاحق
٨	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	إجراءات المراجعة المتعلقة بجرد المخزون.
٩	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	الاعتبارات التي يتغير على المراجع القيام بها عند علمه ، بعد إصدار تقريره ، عدم قيامه بإجراءات مراجعة كان يجب القيام بها عند تنفيذ عملية المراجعة.
١٠	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	المعلومات الواردة في الوثائق التي تنشر مرفقة بالقوائم المالية التي روجعت من قبل مراجع حسابات.
١١	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	اكتشاف حقائق موجودة قبل إصدار تقرير المراجع ، ولم يعلم بها إلا بعد إصدار تقرير المراجعة.
١٢	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	المصادقة.
١٣	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	الإستعانة بعمل خبير.
١٤	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	مراجعة التقديرات المحاسبية.
١٥	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	تأريخ تقرير المراجع.

الموضوع	التاريخ	الرقم
اتصال مراجع الحسابات بلجنة المراجعة.	١٤٢٢/٢/٧ ٢٠٠١/٥/١	١٦
الثبات في تطبيق معايير المحاسبة المتعارف عليها.	١٤٢٢/٢/٧ ٢٠٠١/٥/١	١٧
الخدمات القضائية التي يقدمها المحاسب القانوني بطلب من جهة قضائية.	١٤٢٢/٢/٧ ٢٠٠١/٥/١	١٨
الإجراءات التي يتعين القيام بها إذا ثبت أن مراجع الحسابات أصدر تقرير مراجعة مطلق (غير متحفظ) بالرغم من علمه، قبل إصدار تقريره ، وجود أوجه فصور هامة تتعلق بعدم التزام المنشأة بمعايير المحاسبة.	١٤٢٣/٨/٢٩ ٢٠٠٢/١١/٤	١٩
خطاب الإفصاح العام (خطاب التمثيل).	١٤٢٣/٨/٢٩ ٢٠٠٢/١١/٤	٢٠
الاعتبارات التي يتعين على مراجع الحسابات مراعاتها عند استخدام الإجراءات التحليلية في أعمال المراجعة.	١٤٢٤/٨/٢٤ ٢٠٠٣/١٠/٢٠	٢١
التقرير عن قوائم مالية معدة للاستخدام في دول أخرى.	١٤٢٤/٨/٢٤ ٢٠٠٣/١٠/٢٠	٢٢
عمليات تجميع القوائم المالية	١٤٢٥/١١/٨ الموافق ٢٠٠٤/١٢/٢٠	٢٣
اعتبارات المراجع الخارجي لوظيفة المراجعة الداخلية في عملية مراجعة لقوائم مالية	١٤٢٥/١١/٨ الموافق ٢٠٠٤/١٢/٢٠	٢٤

### ٣ - قواعد سلوك وآداب المهنة :

قامت لجنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعتمد بها لدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعد دراسته صدر عن المجلس قراراً برقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧ هـ الموافق ١٩٩٤/١٠/٢ قضى باعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مبادئ تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند

تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. وقامت لجنة قواعد سلوك وآداب المهنة بدراسة ما ورد لها من استفسارات وأصدرت عدداً من الآراء والتفسيرات منها :

الرقم	التاريخ	الموضع	وع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦ ١٩٩٥/٧/٤	الجمع بين الأعمال الإدارية وممارسة المهنة.	
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦ ١٩٩٥/٧/٤	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.	
١/٥٠٢/٣	١٤١٦/٢/٦ ١٩٩٥/٧/٤	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وآداب المهنة.	
٣/٥٠٦/٤	١٤١٦/٥/٢٩ ١٩٩٥/١٠/٢٣	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.	
٤/٥٠٦/٥	١٤١٦/١٠/٢٢ ١٩٩٦/٣/١١	الأعمال الإضافية التي يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.	
١/٣٠١/٦	١٤١٦/١٠/٢٢ ١٩٩٦/٣/١١	مدى جواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصل عليها أثناء مراجعته للقواعد المالية لشريك محاصص.	
٥/٥٠٦/٧	١٤١٩/٨/١٧ ١٩٩٨/١٢/٦	قيام المحاسب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة وشهادتها.	
١/١٠٠/٨	١٤١٩/٨/١٧ ١٩٩٨/١٢/٦	تقديم زميل عرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعته حساباته من قبل زميل آخر.	
١/١٠١/٩	١٤١٩/٨/١٧ ١٩٩٨/١٢/٦	تحديد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي إلى فقد مراجعة الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.	
٢/١٠٠/١٠	١٤٢٠/٢/٩ ١٩٩٩/٥/٢٢	مسؤولية المصفى عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.	
٢/١٠١/١١	١٤٢٠/١١/٢٨ ٢٠٠٠/٣/٥	مدى جواز قيام المحاسب القانوني — فرداً كان أو شركة — بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فرداً أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.	
٣/١٠٠/١٢	١٤٢٣/١١/٢٩ ٢٠٠٣/٢/١	مدى إلزامية تقديم المحاسب القانوني ضمان نهائياً عند تقديمه عرض لمراجعة الحسابات.	

وستقوم اللجنة بدراسة لتطوير قواعد سلوك وآداب المهنة الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧.

**ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني :**

لكي يتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتبعن إيجاد الوسيلة الملائمة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحية تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وأناط النظام بمجلس إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت الهيئة فور بدء عملها ؛ بالعمل على هذا الجانب. ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف :

**١ - إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :**

قامت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قرار برقم ٣/٣ وتاريخ ٢٦/١٤١٥ هـ الموافق ١٩٩٤/٧/٥ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهني متابعة مدى استرشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتلقي مقترحاتهم وملحوظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انتهاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار.

وتتفيداً لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقاً لسلسل الصفحة والسطر وتم اظهار كل ملاحظة في صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراستها ؛ وبعد دراستها قررت الموافقة على مشروع معايير الرقابة النوعية ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٨ وتاريخ ١٤١٨/٩ هـ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتشمل هذه المعايير قسمين يتضمن القسم الأول منها تعريفاً للرقابة النوعية وهدفها ونطاقها. ويتضمن القسم الثاني أهداف ومسؤولية الالتزام بمعايير الرقابة النوعية ومسؤولية الالتزام بها وعناصرها والتي تتكون من :

- ٧ - تقويم أداء الموظفين وترقيتهم.
- ٨ - قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم.
- ٩ - الالتزام بأحكام نظام المحاسبين القانونيين ولوائحه وأنظمة الأخرى ذات العلاقة بعمل المحاسب القانوني.
- ١٠ - الفحص الداخلي الدوري.
- ١ - الاستقلال.
- ٢ - تحصيص المساعدين للعمليات.
- ٣ - المشورة.
- ٤ - الاشراف.
- ٥ - التوظيف.
- ٦ - التطوير المهني والتدريب لموظفي المكتب.

كما تضمن هذا القسم بياناً بالعوامل الرئيسة الواجبأخذها في الحسبان عند تصميم أو تقييم معايير الرقابة النوعية وتوثيق المكتب للرقابة النوعية.

وتعتبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاسبين والذي يتم بموجبه التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

## ٢ - برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

سعت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لإعداد برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني آخذة في الاعتبار ضرورة ملاءمتها للظروف المهنية في المملكة والدرج في التنفيذ وتحسين مستوى الأداء المهني. وقد تم رفع مشروع البرنامج إلى مجلس إدارة الهيئة بالذكرى رقم ٤٨/١٤١٥/٨ وتاريخ ١٤١٥/٩/٢ وصدر عن المجلس قرار برقم ١٣١٤١٥/٩ وتاريخ ١٩٩٥/٢/١٢ الموافق ٢٠١٢م تم بموجبه اعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره.

ويهدف البرنامج إلى التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (١٢) وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣ هـ ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ، والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني لمكتب المحاسبة ، استمرارية الأداء المهني الجيد ، زيادة فعالية الخدمات المهنية ، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج ؛ يتعين على مكاتب المحاسبة الالتزام بما يلي :

### ١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتعين على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكن المسؤولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولي على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية

الصادرة عن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحاً مفصلاً لتلك المتطلبات.

## ٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتعين على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظامي تطبيق رقابة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

## ٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعين على مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقاً لما يلى :

أ - فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج أيضاً  
لبيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دوريًا للهيئة.

ب- فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلى :

▪ مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.

▪ مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

## ٣ - فحص مكاتب المحاسبة :

يتطلب برنامج مراقبة جودة الأداء المهني من مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بفحص كل من :

أ - البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي).

ب- الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري).

ويبين ما يلي ، ما تم من عمل حيال ذلك :

## ١/٣ فحص البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي) :

في إطار الجهد الذي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، ولمساعدة مكاتب المحاسبة على الوفاء بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، قامت الهيئة بتطوير برنامج تطبيقي لمعالجة المعلومات والبيانات الدورية التي يتطلبها برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وتم إعداد دليل

تضمن شرحاً مفصلاً لتعليمات تشغيل البرنامج ، وكيفية استخدام الشاشات والحقول ، والتعرف على الميزات التي يوفرها البرنامج (دليل تشغيل البرنامج). وتم إرسال نسخة من دليل تشغيل البرنامج ، ونسخة من البرنامج التطبيقي إلى مكاتب المحاسبة ، وطلب منهم تحديث البرنامج بالمعلومات والبيانات عن كل سنة مالية ، وتزويد الهيئة بنسخة من البرنامج بعد تحديثه ، وتقوم الهيئة دورياً بدراسة المعلومات التي تقدمها المكاتب ومتابعة ما يتبع من ملاحظات.

## ٢/٣ فحص الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري) :

تحقيقاً للفائدة المنشودة من هذا الفحص ، ورغبة في الاستفادة من تجارب من سبقنا في هذا المجال ، ونظراً لما لمعهد المحاسبين القانونيين الأمريكي من تجربة رائدة في هذا المجال ؛ فقد تم الإستعانة بالمعهد عند إعداد وتنفيذ هذا الفحص.

وفور إستكمال إعداد أدلة العمل وعقد الدورات التدريبية ؛ شرعت الهيئة في تنفيذ الفحص الميداني خلال عام ٢٠٠١م ، وأظهر التطبيق العملي للإجراءات التي تضمنها دليل الفحص الدوري عدداً من الملاحظات التي من شأنها الرفع من جودة العمل المنفذ وتسهيل العمل بما يحقق الأهداف الرئيسية التي يسعى برنامج مراقبة جودة الأداء المهني إلى تحقيقها. ولذلك تم تعديل دليل الفحص الدوري ورفعه لمجلس إدارة الهيئة ؛ وبعرضه على المجلس صدر عنه قرار برقم ٢/٦ وتاريخ ١٤٢٣/١٠/٢١هـ الموافق ٢٠٠٢/١٢/٢٥م قضى باعتماد دليل الفحص الدوري لمكاتب المحاسبة المعدل ، وقد تم فحص عدد ١٤ مكتبٍ في عام ٢٠٠٣م وتمت متابعة تقارير هذه الزيارات الميدانية في عام ٢٠٠٤م ، وقد تم فحص عدد (١٠) مكتب في عام ٢٠٠٥م. وقد بلغ عدد المكاتب المفحوصة حتى عام ٢٠٠٥م (٣٣) مكتب( تقوم بمراجعة أكثر من ٨٥٪ من عمليات المراجعة في المملكة. وقد كان لعدم تفرغ القائمين على الفحص الميداني والطلب من اللجنة بالقيام بدراسة وتقدير برنامج مراقبة جودة الأداء المهني بالكامل من الاسباب التي أدت إلى البطء في تنفيذ الفحص الميداني.

### ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني :

نظراً لما للقوائم المالية ورأي مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة. يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القوائم المالية واتفقاً من قدرته على إعداد تلك القوائم والتحقق من صحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القوائم واتفقاً

من عدالة رأيه حيال تلك القوائم. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القوائم المالية ومراعوها مؤهلين التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واستيعاب ما تعنيه المعلومات المعروضة في هذه القوائم وتطبيق معايير المراجعة والمحاسبة بطريقة سليمة. ويتعذر الوفاء بذلك ما لم يتم تطوير برامج تعليمية وتدريبية ملائمة. ولا تقتصر على التأهيل العلمي والعملي اللازم في مجالات المراجعة والمحاسبة فقط وإنما يشمل مجالات أخرى. وقد عنى نظام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادتها التاسعة عشر بتنظيم دورات التعليم المستمر وتنظيم اختبار الزمالة؛ على أن تشمل القواعد العامة لاختبار الزمالة الجوانب المهنية والعلمية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة. ويبين ما يلي ما تم من عمل حيال هذا النشاط حيث ارتفعت إيرادات الدورات التدريبية من ٢,٥١٤,٨٠٠ ريال عام ٤٢٠٠٤م لتكون ٣,٥٩١,٢٠٠ ريال بزيادة قدرها ٤٣٪ زيادة عن العام الماضي ، ويرجع ذلك إلى تنوع الدورات التي قدمتها الهيئة من دورات زمالة ودورات متخصصة ودورات خاصة وتفعيل تلك الدورات ، كما نشير إلى اعتماد شهادة التدريب لبرنامج زمالة الهيئة من ديوان الخدمة المدنية وما تلاه من الإقبال على دورات الهيئة ، بالإضافة إلى تفعيل برنامج نقاط التعليم المستمر للسادة الأعضاء ومنسوبي مكاتب المحاسبة. وفيما يلي ملخصا للأعداد التي حضرت الدورات التدريبية :

#### ١ - اختبار زمالة الهيئة :

شرعت اللجنة فور اعتماد القواعد العامة لاختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موسعة لأسئلة الاختبار وإجاباتها النموذجية ، وتم عقد (٢٤) اختباراً ، وتقديم لهذا الإختبار ما ينيف على ألف ومائتي محاسب ، وبلغ عدد الأفراد الحاصلين على زمالة الهيئة حتى تاريخ ٣١/٥/٢٠٠٥ (٢٢٩) محاسباً ، وتقوم اللجنة بتطوير وتحديث تلك الأسئلة دورياً.

#### ٢ - الدورات التدريبية للإعداد لاختبار زمالة الهيئة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة والتدريب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قبل لجنة التعليم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائب التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبية موضوعاً أو أكثر من المواضيع الرئيسية لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتنضم كل حقيبة عرضاً لأهداف وعناصر الموضوع وشرحها وافياً لكل عنصر وربطه بمعايير المهنية ذات العلاقة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات خلال

عام ١٩٩٥م ، وتقوم الهيئة دورياً باستطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومتربين وتحليل مرئياتهم ومقرراتهم. وقد حضر هذه الدورات ٤١٠٤ فرداً حتى نهاية عام ٢٠٠٥م، منهم ٦٠٨ فرد في عام ٢٠٠٥م

### ٣ - الدورات التدريبية المتخصصة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الالامام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائب التدريبية لهذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة في تنفيذ هذه الدورات بدءاً من عام ١٩٩٨م. وقد حضر هذه الدورات ٤٥٩٣ فرداً حتى نهاية عام ٢٠٠٥م، منهم ٦١٣ فرد في عام ٢٠٠٥م

### ٤ - الدورات التدريبية الخاصة:

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الالامام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين يطلب من قبل جهات محددة (مكاتب محاسبة، شركات، جهات حكومية) ويتم تصميم هذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للجهة المنفذ لها الدورة، وقد تم تقديم عدد ٤ دورات خاصة خلال عام ٢٠٠٥م لعدد أربع جهات حضرها ١٩٨ متدرباً.

### ٥ - التعليم المهني المستمر :

تنفيذًا لأحكام المادة (١٢) من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر ، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والإتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشروع هذه القواعد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد اعتمادها من اللجنة تم إرسال مشروع القواعد لأعضاء الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لتزويد اللجنة بما لديهم من ملاحظات ، ومن ثم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد ، وبعرضها على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١١/٩/١٤١٩هـ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م باعتماد هذه القواعد وأن يبدأ العمل بها اعتباراً من ١/١/١٩٩٩م. وتهدف هذه القواعد إلى تحديث المعلومات

والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد يجب :

- ١ - على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (٣٠٠) ثلاثة نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويعين إلا نقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمس وستين نقطة تدريب.
- ٢ - على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويعين إلا نقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.
- ٣ - على كل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتم لعضوية الهيئة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويعين إلا نقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.
- ٤ - يجب على أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر ، غير الفئات المشار إليها في (١ ، ٢ ، ٣) أعلاه ، أن تكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويعين إلا نقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

هذا ويتم احتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاث نقاط لكل ساعة من التعليم المهني المستمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي. وتقوم لجنة التعليم والتدريب بالتحقق من الالتزام بمتطلبات برنامج التعليم المهني المستمر ؛ وقد أعدت برامج آلية لمتابعة مدى الالتزام وقد استعانت بمستشار غير متفرغ ليكون منسقاً للجنة يقوم بالمتابعة المستمرة والرفع للجنة بمن لم يلتزم بهذه القواعد لاتخاذ الإجراء المناسب بحقه. وقد تم حاله عدد من الغير الملزمين بساعات التعليم المهني المستمر إلى لجنة التحقيق في مخالفات أحكام نظام المحاسبين القانونيين.

#### رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيئة بدراسة شاملة لهذا الموضوع ، وتم عرض ماتم التوصل اليه من مقترنات في ندوة عامة عقدت بتاريخ ١٤٢٠/٦/٨ الموافق ١٩٩٩/٩/١٨ وتم رفع ما تم التوصل اليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلس عدداً من القرارات منها القرار رقم ٤/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ القاضي بإلزام الموظفين الفنيين

العاملين في مكاتب المحاسبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ما هو محدد في البند (٤/٤) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢/٣ وتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ هـ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩ م ، وذلك اعتباراً من ١٤٢٠/٩/٢٤ هـ الموافق ٢٠٠٠/١/١ م ؛ وإلزام مكاتب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار إليها أعلاه.

كما إعتمد مجلس إدارة الهيئة بموجب قراره رقم ٤/٢ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣ هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ م نموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلس بموجب قراره رقم ٣/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣ هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين وقد صدر قرار وزيري برقم ١٨٨٨ وتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٦ هـ قضى بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التي شملها القرار الوزاري ما يلي :

- ١ - يجب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فرداً أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

<u>النسبة</u>	<u>عدد الموظفين</u>	
% ٢٠	من (١) موظف إلى (٢٠) موظف	- أ
% ٢٥	من (٢١) ، ، إلى (٣٠) ،	- ب
% ٣٠	من (٣١) فأكثر	- ج

ويراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين %٢٠ – %٣٠ بشكل تدريجي خلال مدة أقصاها ثلاثة سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن %٣٠ من هذه النسبة.

- ٢ - تعد مكاتب المحاسبة التي يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفاً خطة سنوية تبين تفصيلاً للإجراءات التي سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

- أ - تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة للاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة ؛ بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التي تعقدها الهيئة لهذا الغرض.
- ب - حث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساساً لترقيتهم داخل المكتب.
- ج - وضع خطة زمنية لتطور الموظف السعودي داخل المكتب (مراجع ، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).

- د- تقييم أداء الموظفين الفنيين دورياً ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضعف التي تحتاج إلى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دورياً.
- هـ- إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.
- ٣ - تسترشد مكاتب المحاسبة بنموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين السعوديين المعتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

وتقوم الهيئة بمتابعة التحقق من الالتزام بالمتطلبات النظامية المشار إليها أعلاه دورياً والرفع للجنة مراقبة جودة الأداء المهني بالنتائج لاتخاذ ما تراه مناسباً من قرارات.

#### **خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع :**

الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الحديثة في المحاسبة والمراجعة وأساليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمراجعة وتعزيز هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام ؛ يعتبر من أهم الوسائل التي تساعده على تحقيق رسالة الهيئة. وقد أثأط نظام المحاسبين القانونيين بالهيئة في مادته التاسعة عشرة إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات والمشاركة في الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بالمحاسبة والمراجعة وما يتعلق بهما. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهدف إلى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحتوى المركز على معظم النشرات الدورية والإصدارات الهامة في علوم المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الجهات المهنية الرائدة بمختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

وتقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنوياً يشارك في تقديمها نخبة من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة. والمشاركة في عدد من الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة ، وإصدار نشرة مهنية كل شهرين تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبتها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستواها. وستواصل الهيئة عقد الندوات المجدولة في عام ٢٠٠٦م.

#### **سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات :**

يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلباتهم وتساعدهم على التطور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بعرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشمل الدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية ، وإنشاء مركز معلومات يحتوى على الكتب والمراجع العلمية والعملية والنشرات الدورية والإصدارات الهامة المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضرير.

كما يشمل هذا الجانب مشاركة الهيئة في المؤتمرات والندوات المحلية والإقليمية والدولية ، والتعاون مع الجهات الأخرى المحلية والإقليمية والدولية في كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة. وقد حصلت الهيئة على شهادة عضوية الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين ، كما تم دعوتها لحضور الاجتماع الدوري للاتحاد من ضمن ٣٥ جهة مهنية دعيت لدراسة خطط الاتحاد طويلة المدى ، وشارك الأمين العام في العديد من المؤتمرات العلمية والمهنية شرح فيها منهاج الهيئة في إعداد المعايير والاختبارات ومرافقة جودة الأداء المهني وغيره من النشاطات التي تقوم بها الهيئة.

#### سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية :

يعتبر تطوير الهيئة لأطرها التنظيمية وإمكاناتها المادية والبشرية والتقنية من أهم الأنشطة التي تمكن الهيئة من تحقيق أغراضها ، واستيعاب المستجدات في مهنة المحاسبة واحتياجات الأعضاء والتعامل معها بشكل فاعل ، الأمر الذي يساعد على تطور المهنة ومواكبتها للمتغيرات المحيطة بها وتوسيع نطاق خدماتها. ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية أثاط نظام المحاسبين القانونيين بمجلس إدارة الهيئة في مادته الخامسة والعشرين إصدار اللوائح المالية والإدارية وإعداد النظام الداخلي للهيئة. وأن يكون للهيئة مواردها الذاتية المستقلة والتي تتكون من اشتراكات الأعضاء وما تقدمه الهيئة من خدمات ، والإعانات والتبرعات التي يقرر المجلس قبولها.

وقد شرعت الهيئة فور بدء نشاطها ببناء الجهاز التنظيمي للهيئة بما في ذلك توفير الموارد البشرية والمالية ووضع الأنظمة واللوائح المنظمة لعملها. ويبين ما يلي عرضاً للوائح والقواعد التي تم إصدارها :

- اللائحة الإدارية والمالية.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المحاسبة.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المحاسبة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة سلوك وأداب المهنة.
- إجراءات عمل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
- إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب.
- إجراءات عمل لجنة الاختبارات.

- إجراءات عمل لجنة الخدمات الإستشارية.
- إجراءات عمل لجنة المراجعة الداخلية.
- إجراءات عمل لجنة العلاقات العامة والإعلام.
- القواعد العامة لاختبار زمالة الهيئة.
- الإطار العام للمواد التدريبية لاختبار الزمالة.
- الإطار العام للمواد التدريبية للمحاسبين القانونيين.
- النظام الداخلي للهيئة.
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (١٩٩٨ - ٢٠٠٢م).

هذا ويبلغ عدد الموظفين العاملين في الهيئة (٣٠) موظفاً ، إضافة إلى مجلس إدارة الهيئة ولجانها الفنية ، و تستعين الهيئة في تنفيذ مهامها بعده من ذوي الاختصاص والاهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة بما فيهم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمسؤولين في الجهات الاقتصادية المختلفة من مكاتب المحاسبة وشركات ومؤسسات عامة وخاصة.

كما يبلغ إجمالي عدد الأعضاء المشاركون في اللجان الفنية للهيئة (٨٧) عضواً ، ويبين ما يلي ملخصاً بعده أعضاء كل لجنة ، وفق الجهة التي ينتمون إليها :

المجموع	الجهة					إسم اللجنة
	قطاع خاص	جهات حكومية	أعضاء هيئة التدريس	أعضاء الهيئة الممارسين		
١٣	٣	٢	٤	٤		المحاسبة
١١	١	٢	٤	٤		المراجعة
٩	٢	١	٣	٣		سلوك وآداب المهنة
٨	١	—	٤	٣		الإختبارات
٩	٢	—	٣	٤		مراقبة جودة الأداء المهني
٨	١	١	٣	٣		التعليم والتدريب
١٠	٤	٢	١	٣		العلاقات العامة والإعلام
١١	٤	٣	٢	٢		المراجعة الداخلية
٨	٢	١	٢	٣		الخدمات الإستشارية
٨٧	٢٠	١٢	٢٦	٢٩		المجموع

## ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة :

٢٠٠٤			٢٠٠٥			البيان
المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	
٦٦٠٠٠	٦٠٠٠	٦٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	٧٠٠٠	٦٣٠٠٠	المشاركة في المجتمعات
٢٨٢٥٠	٤٨٥٠	٢٣٤٠٠	٢٩٤٠٠	٤٤٠٠	٢٥٠٠٠	المشاركة في فرق العمل
٩٤٢٥٠	١٠٨٥٠	٨٣٤٠٠	٩٩٤٠٠	١١٤٠٠	٨٨٠٠٠	الاجمالى

## تاسعاً : إشتراكات الأعضاء الأساسيين المتأخرة :

يتقدم مجلس الإدارة بخالص الشكر للأعضاء الأساسيين الذين قاموا بسداد اشتراك الهيئة ويأمل المجلس من بقية الأعضاء الأساسيين سداد الأقساط المستحقة ، وتشمل :

المجموع	المليء تراخيصهم	غير المرخصين	المرخصين	عدد السنوات المتأخرة
٩	٥	٤	--	خمس سنوات
٧	٣	٣	١	أربع سنوات
١٧	٤	١٠	٣	ثلاث سنوات
٢٧	٤	١٣	١٠	سنتين
٣٤	٥	١٣	١٦	سنة
٩٤	٢١	٤٣	٣٠	عدد المتأخر عن سداد الاشتراك كما في ٣١/١٢/٢٠٠٥
١٣٤	٢٩	٥٠	٥٥	عدد المتأخر عن سداد الاشتراك كما في ٣١/١٢/٢٠٠٤

## عاشرأً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٥ م :


حيث أن الموارد المالية هي المحرك الرئيسي لأنشطة الهيئة ، فقد ركزت الأمانة العامة على هذا الأمر وذلك من خلال تفعيل الدورات التدريبية ووضع السبل لتسهيل عقدها. كما تم طلب إعانة حكومية من وزارة المالية قوبلت بالإيجاب ، وتم دعم موارد الهيئة بمبلغ ١,٠٠٠,٠٠٠ ريال ، وكذلك تم زيارات العديد من الجهات الاقتصادية وعلى أثرها زادت التبرعات النقدية. وعليه بلغ إجمالي موارد الهيئة لعام ٢٠٠٥ مبلغ ٨,٧ مليون ريال ، كما بلغت مصاريفها لنفس الفترة ٦,٨ مليون ريال. وتبيّن القوائم المالية المعروضة على الجمعية العمومية عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصروفات الهيئة ومركزها المالي وتتدفقاتها النقدية.

وقد كان للجهود المتميزة التي بذلها الإخوة معالي رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والجان الفنية والأمانة العامة والمستشارين الذين تم التعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة ، تأثيراً مباشراً على إنجاز المشاريع في الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص في تقديم مالديهم من ملاحظات حيال المشاريع التي أعدتها الهيئة ، وساهمت عدد من الصحف المحلية بنشر ماصدر عن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجراء المقابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذي من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي في المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجليل لهم جميعاً ولكل من ساهم في العمل في دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

**القوائم المالية للهيئة  
للعام المالي ١٤٢٥/١٤٢٦ (م٢٠٠٥)  
وتقدير مراجع الحسابات**

**القوائم المالية للهيئة  
للعام المالي ١٤٢٦/١٤٢٥ هـ (م ٢٠٠٥)  
وتقدير مراجع الحسابات**

<b>صفحة</b>	<b>البيان</b>
-	تقدير مراجع الحسابات
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الإيرادات والمصروفات
٣	قائمة التدفق النقدي
٤ - ١٠	إيضاحات حول القوائم المالية



# أحمد عبدالله باجنيد وشركاه

## مراجعون ومحاسبون قانونيون

هاتف: ٤٦٢٠٥٠  
fax: ٤٦٢٠٥٠ (١١)  
www.bajco-cpa.com  
info@bajco-cpa.com

ص.ب ٨٧٢٩٢ الرياض ١١٦٤٢  
عضوية الغرفة: ٢٥٤٦٤  
ترخيص مهني: ١٠٢/١١/٣٢٢  
المملكة العربية السعودية

### تقرير المراجعين الخارجيين

المحترمين

إلى السادة/أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين  
الرياض - المملكة العربية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

**نطاق المراجعة :** لقد راجعنا قائمة المركز المالي المرفقة للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٢٩ ذو القعدة ١٤٢٦هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفقات النقدية لسنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (١٥) المعتبارة جزءاً من هذه القوائم المالية المعدة من قبل إدارة الهيئة والمقدمة لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، وقد كانت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المعترف عليها في المملكة العربية السعودية واشتملت على فحص السجلات المحاسبية والإجراءات الأخرى التي رأيناها ضرورية لتكوين درجة معقولة من القناعة تمكنا من إبداء الرأي على القوائم المالية .

**رأي مطلق :** وفي رأينا ، فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه ككل :

- تظهر بعدل المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٢٩ ذو القعدة ١٤٢٦هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥م ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية لسنة المنتهية بذلك التاريخ في ضوء العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوى عليها القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المعترف عليها في المملكة العربية السعودية الملازمة لظروف الهيئة .
- تنتفق مع متطلبات النظام الأساسي للهيئة فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية .
- تتطابق مع السجلات المحاسبية التي تحتفظ بها الهيئة والمدونة حسب النظام باللغة العربية .

أسعد صالح باسودان - شريك

ترخيص رقم ٣٤٢



الرياض في ٢: جمادى الأولى ١٤٢٧هـ  
الموافق : ٢٩ مايو ٢٠٠٦م

**قائمة المركز المالي**  
**كما في ٢٩/١١/٢٠٠٥ الموافق ١٤٢٦/١٢/٣١**

<b>البيان</b>	<b>الإيضاح</b>	<b>ريلال</b>	<b>٢٠٠٤</b>	<b>٢٠٠٥</b>
<b>أصول متداولة :</b>				
			٤٠,١٩٧	٥٢,٢٢٥
			٣,٥٠٠,٠٠٠	٤,٣٧٦,٣٥٩
			١,١١٦,٧٨١	٢,١١١,٥١٦
			١٥٠,١٣٤	٢٩٨,٥٤٦
			<u>٤,٠٨٨</u>	<u>١٨,٢٨٢</u>
			٤,٨١١,٢٠٠	٦,٨٥٦,٩٢٨
<b>خصوم متداولة :</b>				
			٥٢١,٥١٧	٥١٦,٨٧١
			١٢٢,٠٥١	١٠٦,٧٠٠
			<u>٧,٦٦٠</u>	<u>--</u>
			<u>(٦٥١,٢٢٨)</u>	<u>٦٢٣,٥٧١</u>
			٤,١٥٩,٩٧٢	٦,٢٣٣,٣٥٧
<b>أصول ثابتة :</b>				
			١٨٩,٨٣١	١٩٧,١١٢
			<u>(١,٢٢٩,٢٠٦)</u>	<u>(١,٣٩٢,٦٢٤)</u>
			٣,١٢٠,٥٩٧	٥,٠٣٧,٨٤٥
			=====	=====
<b>الفائض العام :</b>				
			٣,٢٩٥,٤٧٦	٣,١٢٠,٥٩٧
			<u>(١٧٤,٨٧٩)</u>	<u>١,٩١٧,٢٤٨</u>
			٣,١٢٠,٥٩٧	٥,٠٣٧,٨٤٥
			=====	=====

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

## قائمة الإيرادات والمصروفات

لسنة المنتهية في ٢٩/١١/١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٣١

البيان	الإيضاح	ريل بال	السنة ٢٠٠٤ م	السنة ٢٠٠٥ م
				<b>إيرادات :</b>
اشتراكات الأعضاء الأساسيين	(٨)	١,٧٤١,٨٠٠	١,٢٤٠,٦٠٠	
اشتراكات الأعضاء المنتسبين	(٩)	١٢٨,٢٠٠	١٣٧,٠٠٠	
اشتراك الدورات التدريبية	(١٠)	٣,٥٩١,٢٠٠	٢,٥١٤,٨٠٠	
إعانة حكومية		١,٠٠٠,٠٠٠	---	
تبرعات نقدية		١,٠١٠,٠٠٠	٩٤٥,٠٠٠	
تبرعات عينية	(١١)	٢٠,٥٠٠	٨١,٥٠٠	
تبرعات مستشاري تنفيذ الدورات		١٦٧,٣٨٥	١١٦,٣٦٨	
عائد الاستئجار	(٣)	٢٩٠,١٢٠	٤٠,٨٢٣	
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان		١٢,٠٠٠	١٩,٠٠٠	
الفنية المتازل عنها				
اشتراك التقدم لاختبار الزمالات		٥٤١,٤٠٠	٥٨٥,٤٠٠	
اشتراك مطبوعات		٥٩,٥٥١	٨٤,٢٧٨	
بيع حق انتساب تدريبية		١٦٧,٦٠٠	١١٠,٣٥٠	
إصدارات الهيئة		٧,٨٠٠	١٥,٣٢٠	
أخرى		٤,٣٠٠	٤٨,١٤٣	
إجمالي الإيرادات		٨,٧٤١,٨٥٦	٥,٩٣٨,٥٨٢	
				<b>المصروفات :</b>
مصروفات عمومية وإدارية	(١٢)	٤,٠٦٢,٢٤٠	٣,٩٢٣,٥٠١	
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية	(١٣)	٢٢١,٠٠٠	٢٧٠,٠٠٠	
مشاريع مهنية	(١٤)	٢,٣١٧,٩٩٩	١,٦٧٢,٣٩٤	
مركز المعلومات والتطوير المهني		١٤٦,٥٦٩	١٥٣,٥٠٦	
استهلاك أصول ثابتة	(١٥)	٧٦,٨٠٠	٩٤,٠٦٠	
إجمالي المصروفات		٦,٨٢٤,٦٠٨	٦,١١٣,٤٦١	
فائض (عجز) السنوية		١,٩١٧,٢٤٨	(١٧٤,٨٧٩)	
		=====	=====	

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

**قائمة التدفق النقدي**  
**للسنة المنتهية في ٢٩/١٢/٢٠٠٥ الموافق ١٤٢٦/١١/٢٩**  
**البيان الإيضاح**  
**البيان الإيضاح**  
**البيان الإيضاح**  
**البيان الإيضاح**

١,٢٤٠,٦٠٠	١,٧٤١,٨٠٠
١٣٧,٠٠٠	١٢٨,٢٠٠
١,٥٣٧,٣٠٠	١,٦٤٦,٣٠٠
٥٧١,٢٠٠	٥٠٩,٠٠٠
٨٠,٤٤٩	٥٧,٠٠٠
١١٠,٣٥٠	١٦٧,٦٠٠
٣٨,١٩٣	٢٤٧,٧٥٤
١٥,٣٢٠	٧,٨٠٠
٤٨٠,٣٦٨	٩٥٥,٥٣١
٧٧,٢٥١	٥٦,٦٠٠
٤٧,٩٥٣	٤,٣٠٠
(٣,٤٥٢,٢٤٤)	(٣,٦١٤,٠٤٠)
(١,٣٣٠,٣٦٤)	(١,٨٠١,٠٢٣)
(٢٥١,٠٠٠)	(٢٠٣,٠٠٠)
(١٢٠,٠٦٨)	(١١٢,٥٠٠)
(١٥٠,١٣٤)	(٢٩٨,٥٤٦)
(٧٤٠,٣٣٦)	(٤١٣,٩٢٩)
(١١,٣٧٥)	(١٠٢,١٨٥)
---	(١٤,١٩٤)
<b>(١,٧١٩,٥٣٧)</b>	<b>(١,٠٣٧,٥٣٢)</b>

(٧٦,٦٧٧)	(٨٤,٠٨١)
١٩٠	--
<b>(٧٦,٤٨٧)</b>	<b>(٨٤,٠٨١)</b>

---	١,٠٠٠,٠٠٠
<u>٩٤٥,٠٠٠</u>	<u>١,٠١٠,٠٠٠</u>
<u>٩٤٥,٠٠٠</u>	<u>٢,٠١٠,٠٠٠</u>
<b>(٨٥١,٠٢٤)</b>	<b>٨٨٨,٣٨٧</b>
<b>٤,٣٩١,٢٢١</b>	<b>٣,٥٤٠,١٩٧</b>
<b>٣,٥٤٠,١٩٧</b>	<b>٤,٤٢٨,٥٨٤</b>
<b>=====</b>	<b>=====</b>

**التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية :**

إشتراكات الأعضاء الأساسيين  
 إشتراكات الأعضاء المنتسبين  
 إشتراك الدورات التدريبية  
 إشتراك التقدم لاختبار الزمالات  
 إشتراك مطبوعات  
 بيع حقائب تدريبية  
 عوائد إستثمار مستلمة (مرابحة)  
 إصدارات الهيئة  
 تحصيل إيرادات مستحقة  
 إيرادات مدفوعة مقدماً  
 إيرادات أخرى  
 مصروفات عمومية وإدارية  
 مشاريع مهنية  
 مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية  
 مركز المعلومات والتطوير المهني  
 مصروفات مدفوعة مقدماً  
 سداد دائنون ومصروفات مستحقة  
 سداد مكافأة نهاية الخدمة  
 مدينون  
 صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية

**التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية :**

شراء أصول ثابتة  
 بيع أصول ثابتة  
 صافي التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية

**التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية :**

إعارة حكومية  
 تبرعات نقديات  
 صافي التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية  
 صافي الزيادة (العجز) في النقد والنقد المماثل خلال الفترة  
 رصيد النقد والنقد المماثل في بداية العام  
 رصيد النقد والنقد المماثل في آخر العام

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

## اضحات حول القوائم المالية

### ١ - عام:

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م ١٢/١٣ تاريخ ١٤١٢/٥/١٣ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصرف شئونها وممارسة الصلاحيات الالزمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد الالزمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتتضمن موارد الهيئة وفقاً لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهبات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد الاستثمار أموال الهيئة ، وحصيلة نشر وبيع ما يتم إعداده من بحوث ودراسات ونشرات وما تقدمه الهيئة من خدمات. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارسة صلاحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وأداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة جودة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

### ٢ - السياسات المحاسبية الهامة :

#### ١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

- أ - تسجل الأصول والخصوم بموجب التكفة التاريخية.
- ب - تسجل المصروفات والإيرادات وفقاً لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقاً للأساس النقدي.

#### ٢/٢ السنة المالية :

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

### **٣/٢ الاستهلاك :**

أ - تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقاً للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث والحاسب الآلي.

ب - تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشتري خلالها.

ج - تستهلك الأصول الثابتة التي نقل قيمتها عن خمسين ريال خلال السنة التي تشتري خلالها.

### **٤/٢ إعداد وتطوير المعايير المهنية :**

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقاً لنسبة الإنجاز التي تحقق خلال السنة المالية.

### **٥/٢ مخصص مكافأة نهاية الخدمة :**

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل والعمال السعودي.

### **٦/٢ العملات الأجنبية :**

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقاً لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

## **٣- الإستثمارات :**

يتم إستثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وقد بلغ رصيد المبلغ المستثمر ٤,٣٧٦,٣٥٩ ريال وبلغت عوائد الإستثمارات المحققة ١٢٠,٢٩٠ ريال.

### **٤- إيرادات مستحقة :**

رِيَال		البيان
م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٥	
١,١٠٧,٤٥٠	٢,٠٥٥,٥٥٠	اشتراك الدورات التدريبية
٦,٧٠٠	١٣,٦٠٠	اشتراك اختبار الزمالة
٢,٦٣١	٤٢,٣٦٦	عوائد الإستثمار
<b>١,١١٦,٧٨١</b>	<b>٢,١١١,٥١٦</b>	<b>الإجمالي</b>

### **٥- مصروفات مدفوعة مقدماً :**

رِيَال		البيان
م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٥	
-	--	مساكن شاريين
١٤٤,٢٨٤	٢٨٥,٣٢٨	رواتب وبدلات
٥,٨٥٠	١٣,٢١٨	أخرى
<b>١٥٠,١٣٤</b>	<b>٢٩٨,٥٤٦</b>	<b>الإجمالي</b>

## ٦ - مصروفات مستحقة :

<b>رِيَال</b>		<b>البِيَان</b>
<b>م٢٠٠٤</b>	<b>م٢٠٠٥</b>	
٣٢٤,١٢٧	٤٣٧,٠٢٥	مكافأة مستشاري _____ ن
١٣٨,٩١٧	٦,٨٨٠	رواتب و دلات
٥٨,٤٧٣	٧٢,٩٦٦	أخ _____ رى
<b>٥٢١,٥١٧</b>	<b>٥١٦,٨٧١</b>	<b>الاجمالى</b>

## ٧ - إيرادات مدفوعة مقدماً :

<b>رِيَال</b>		<b>البِيَان</b>
<b>م٢٠٠٤</b>	<b>م٢٠٠٥</b>	
١٩,٥٠٠	١٩,٢٠٠	اشتراك اختبار الزمالـة
٧٤,٥٠٠	٦٤,٥٠٠	اشتراك الدورات التدريبية لاختبار الزمالـة
٢٥,٥٠٠	٢٣,٠٠٠	اشتراك الدورات المتخصـصة
٢,٥٥١	--	اشتراك مطبوعـات
<b>١٢٢,٠٥١</b>	<b>١٠٦,٧٠٠</b>	<b>الاجمالى</b>

## ٨ - اشتراكات الأعضاء الأساسيين المحصلة :

<b>م٢٠٠٤</b>		<b>م٢٠٠٥</b>		<b>البِيَان</b>
<b>مبلغ</b>	<b>عدد</b>	<b>مبلغ</b>	<b>عدد</b>	
<u>٥,٠٠٠</u>	<u>١٠</u>	<u>٧,٠٠٠</u>	<u>١٤</u>	<u>تسجـيل عضوية :</u>
<u>٥,٠٠٠</u>	<u>١٠</u>	<u>٧,٠٠٠</u>	<u>١٤</u>	<u>المجمـوع</u>
<u>٧٤٥,٠٠٠</u>	<u>١٤٩</u>	<u>٩٩٥,٠٠٠</u>	<u>١٩٩</u>	<u>اشتراك سنوي :</u>
<u>—</u>	<u>—</u>	<u>٣,٠٠٠</u>	<u>٣</u>	<u>فئة ٥,٠٠٠ ريال</u>
<u>٣٦,٠٠٠</u>	<u>٧٢</u>	<u>٦٥,٥٠٠</u>	<u>١٣١</u>	<u>فئة ١,٠٠٠ ريال</u>
<u>٧٨١,٠٠٠</u>	<u>٢٢١</u>	<u>١,٠٦٣,٥٠٠</u>	<u>٣٣٣</u>	<u>فئة ٥٠٠ ريال</u>
				<u>المجمـوع</u>
<u>٣٢٩,٥٠٠</u>	<u>٦٥٩</u>	<u>٤٨٣,٥٠٠</u>	<u>٩٦٧</u>	<u>اشتراك موظفين :</u>
<u>١٢٥,١٠٠</u>	<u>٤١٧</u>	<u>١٨٧,٨٠٠</u>	<u>٦٢٦</u>	<u>فئة ٥٠٠ ريال</u>
<u>٤٥٤,٦٠٠</u>	<u>١,٠٧٦</u>	<u>٦٧١,٣٠٠</u>	<u>١,٥٩٣</u>	<u>فئة ٣٠٠ ريال</u>
<u>١,٢٤٠,٦٠٠</u>		<u>١,٧٤١,٨٠٠</u>		<u>المجمـوع</u>
				<u>الاجمالـى</u>

وتتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١,٧٤١,٨٠٠ ريالاً اشتراكات تخص عام ٢٠٠٥م وسنوات أخرى ، وذلك كما يلي :

الإجمالي	السنة المالية		نوع الاشتراك
	سنوات أخرى	٢٠٠٥	
٧,٠٠٠	--	٧,٠٠٠	تسجيل عضوية
١,٠٦٣,٥٠٠	٣٤٢,٠٠٠	٧٢١,٥٠٠	اشتراك سنوي
٦٧١,٣٠٠	١٤٢,٤٠٠	٥٢٨,٩٠٠	اشتراك موظفين
<b>١,٧٤١,٨٠٠</b>	<b>٤٨٤,٤٠٠</b>	<b>١,٢٥٧,٤٠٠</b>	<b>الإجمالي</b>

#### ٩ - اشتراكات الأعضاء المنتسبين :

٢٠٠٤	٢٠٠٥	البيان
٦٨٥	٦٤١	عدد الأعضاء
١٣٧,٠٠٠	* ١٢٨,٢٠٠	الإجمالي

\* تتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١٢٨,٢٠٠ ريال اشتراكات تخص سنوات أخرى مقدارها ٣٦,٦٠٠ ريال.

#### ١٠ - الدورات التدريبية :

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعام ٢٠٠٥م ٣,٥٩١,٢٠٠ ريالاً مفصلة كما يلي :

٢٠٠٤	٢٠٠٥	البيان
١,٧٥٣,٠٠٠	٢,٤٦٠,٠٠٠	الدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة
٥٨٨,٨٠٠	٨٣١,٧٠٠	الدورات التدريبية المتخصصة
١٧٣,٠٠٠	٢٩٩,٥٠٠	الدورات الخاصة
<b>٢,٥١٤,٨٠٠</b>	<b>٣,٥٩١,٢٠٠</b>	<b>الإجمالي</b>

#### ١١ - تبرعات عينية :

١/١١ حصلت الهيئة على تبرعات لإعداد معايير المحاسبة والمراجعة وقد بلغ إجمالي كلفة إعداد هذه المعايير ٣٠,٠٠٠ ريال ، كما بلغ إجمالي تكلفة ما تم إنجازه من هذه المعايير خلال السنة المالية ٥,٠٠٠ ريالاً وذلك كما يلي:

البيان	التكافئة	نسبة الإنجاز	القيمة المنجزة	المنجز خلال سنوات سابقة	المنجز خلال السنة الحالية
معيار الهبوط المؤقت	٣٠,٠٠٠	%٨٣,٣٣	٢٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٥,٠٠٠
الإجمالي	٣٠,٠٠٠		٢٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٥,٠٠٠

٢/١١ كما حصلت الهيئة على تبرع عيني يتمثل في القيمة المقدرة لإيجار القاعات الدراسية للدورات التدريبية لاختبار الزمالة البالغ ١٥,٥٠٠ ريال.

**١٢ - مصروفات عمومية وإدارية :**

<b>المبلغ</b>		<b>البيان</b>
<b>م٢٠٠٤</b>	<b>م٢٠٠٥</b>	
٢,٠٠٠,٤٧٣	٢,١٠٨,٩٠٨	رواتب وأجور
٦٩٦,٩٥٦	٧٢١,٢٩٠	بدل سكن وانتهاء
٦٣,٠٥٠	٦٩,٠٣٨	بدل انتداب وتذاكر سفر
١٣٠,٨١٢	١٥٥,٢٠٩	تأمينات اجتماعية
٢٤٣,٤٣٧	٢٦٨,٥٩١	مكافأة نهاية الخدمة
١٢٠,٤٥١	١٠٧,١٨١	أجور إضافية
١٢٠,٠٠٠	١٢٠,٠٠٠	مكافآت
٩١,٤٩٣	١٣٣,٤٤٤	علاج طبي
٥٤,٧٦٨	٤٢,٥٦٠	قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات
١٧٩,٧٥٤	٧٦,٣٢٦	ألعاب مراجعة واستشارات
١٣٤,٠٦١	١٥٧,٢٦٦	تشغيل وصيانة
٥٠,٩٣٩	٥٠,٥١٤	بريد وهاتف
٣٧,٣٠٧	٥١,٩١٣	مصروفات أخرى
<b>٣,٩٢٣,٥٠١</b>	<b>٤,٠٦٢,٢٤٠</b>	<b>الاجمالى</b>

**١٣ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :**

<b>الاجمالى</b>		<b>البيان</b>
<b>م٢٠٠٤</b>	<b>م٢٠٠٥</b>	
٢٧,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	مجالس الإدارة
٧٨,٠٠٠	٤٧,٠٠٠	لجنة معايير المحاسبة
٤١,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	لجنة معايير المراجع
٣٢,٠٠٠	٤٣,٠٠٠	لجنة الخبراء
٢٨,٠٠٠	١٨,٠٠٠	لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
١٧,٠٠٠	١٠,٠٠٠	لجنة التعليم والتربية
-	-	لجنة سلوك وآداب المهنة
-	١٢,٠٠٠	لجنة الإشراف على الانتخابات
-	١٠,٠٠٠	لجنة الترشيحات
١٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	لجنة التحقيق
٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	لجنة القيد في سجل المحاسبين
٢٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	لجنة العلاقات العامة والإعلام
١٢,٠٠٠	١٣,٠٠٠	لجنة المراجعة الداخلية
-	-	لجنة الخدمات الإستشارية
<b>٢٧٠,٠٠٠</b>	<b>٢٢١,٠٠٠</b>	<b>الاجمالي</b>

## ١٤ - مشاريع مهنية :

<b>المبلغ</b>	<b>البيان</b>
<b>م٢٠٠٤</b>	<b>م٢٠٠٥</b>
٤١,٨١٨	٥٨,٧١٩
٥,١٦٢	٩,٣٠٤
٣٦٣,٠١٧	٦٧٦,٤٨٤
١٥٥,٥٩٦	٢٩٩,٦٧٣
١,٠٧١,٢١٨	١,٢٤٢,٩٤٨
-	-
١,٦٥٠	٢٤,٧٤٠
٣١,٧٤٨	٣,٦٦٨
٢,١٨٥	٢,٤٦٣
<b>١,٦٧٢,٣٩٤</b>	<b>٢,٣١٧,٩٩٩</b>
<b>الاجمالي</b>	

تتضمن المشاريع المهنية أعمال تم إعدادها تبرعاً وذلك كما يلي :

- أ - معايير محاسبة ومراجعة بقيمة ٥,٠٠٠ ريال (انظر ايضاح ١١).
- ب - تنفيذ دورات تدريبية بقيمة ١٦٧,٣٨٥ ريال خلال عام ٢٠٠٥ م.

**١٥ - الأصول الثابتة واستهلاكاتها :**

البيان	التكلفة الفعلية في ٢٠٠٥/١/١	الإضافات خلال العام	الاستبعادات خلال العام	اجمالي التكلفة الفعلية في ٢٠٠٥/١٢/٣١	مجموع الإستهلاك في ٢٠٠٥/١٢/٣١	مجموع الاستبعادات في ٢٠٠٥/١٢/٣١	صافي القيمة الدفترية في ٢٠٠٤/١٢/٣١
أجهزة ومعدات مكتبية	٣١٤,٤٨٢	٧,٦٦٠	-	٣٢٢,١٤٢	٢٢٠,٦٠١	٣٣,٣٦٥	٦٨,١٧٦
حاسب آلي	٥٨٤,٢١١	٣٥,١٧١	-	٦١٩,٣٨٢	٥١٦,٨٨٧	٢٨,٠٠٩	٧٤,٤٨٦
سيارات	١٦٧,٧٠٠	-	-	١٦٧,٧٠٠	٥,٠٦٢	-	٥,٠٦٢
أثاث	٤٦٥,٤٨٤	٤١,٢٥٠	-	٥٠٦,٧٣٤	٤٤١,٩٢٠	١٠,٣٦٤	٥٤,٤٥٠
الاجمالى	١,٥٣١,٨٧٧	٨٤,٠٨١	-	١,٦١٥,٩٥٨	١,٣٤٢,٠٤٦	٧٦,٨٠٠	١,٤١٨,٨٤٦